مجلس المستشارين
الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب

الرباط في : 17/02/2022
رقم السؤال : 366

إلى السيد وزير الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى، والتشغيل والكفاءات

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع : سؤال كتابي حول التسريع بإخراج القانون المتعلق بالمنظمات النقابية للأجراء

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،
ترتكز ممارسة العمل النقابي في المغرب على مدونة الشغل في القطاع الخاص وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.119 بشأن النقابات المهنية، غير أن دستور المملكة وضع إطارا متقدما عما تضمنته هذه النصوص، وهو إطار لا يميز بين العمل النقابي في القطاع الخاص والعمل النقابي في القطاع العام، مما يقتضي نصا قانونيا جديدا يؤطر الحياة النقابية يتلاءم مع أحكام دستور 2011، لاسيما الفصل الثامن ويتوافق مع مرجعية الاتفاقيات الدولية ذات الصلة التي صادق عليها بلادنا.
لقد سبق للحكومات السابقة أن عرضت مشروع قانون في هذا الموضوع على المركزيات النقابية من أجل التشاور، وعلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي الذي أبدى رأيه بخصوصه، غير أنه لم تتم بعد إحالته على البرلمان.

لذا نسائلكم السيد الوزير المحترم عن:
- الإجراءات والتدابير التي تعتزمون اتخاذها من أجل التسريع بإخراج القانون المتعلق بالمنظمات النقابية للأجراء؟
وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

صاحب السؤال

السطي خالد,علوي لبنى